المقصود بالذكر والدعاء دبر الصلاة

والمتأمل في هذه المسألة يتبن له : أن ما قيد بدبر الصلاة إن كان ذكرا فهو بعدها ، وإن كان دعاء فهو في آخرها .

أما الأول : فلأن الله تعالى جعل ما بعد الصلاة محلا للذكر ، فقال تعالى : (فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم) النساء/103 ، وجاءت السنة مبينة لما أجمل في هذه الآية من الذكر مثل قوله صلى الله عليه وسلم : (من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين). فيحمل كل نص في الذكر مقيد بدبر الصلاة على ما بعدها ليطابق الآية الكريمة .

وأما الثاني : فلأن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ما بعد التشهد الأخير محلا للدعاء ، فيحمل كل نص في الدعاء مقيد بدبر الصلاة على آخرها ، ليكون الدعاء في المحل الذي أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى الدعاء فيه ، إلا أن يكون حمل النص على ذلك ممتنعا ، أو بعيدا بمقتضى السياق المعين فيحمل على ما يقتضيه السياق

"مجموع فتاوى ابن عثيمين"